

الوقائع المصرية

تجريدًا من شتمته للحكومة المصرية

(العدد ١٧٩) يوم الاثنين ٢٦ ذي القعدة سنة ١٣٦٠ - ١٥ ديسمبر سنة ١٩٤١ (السنة ١١٢)

هوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤١

بزيادة سعر الضريبة الإضافية المقررة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠

نحن هاروق الأول ملك مصر

نقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - تيزاد سعر الضريبة والرسم الإضافيين المقترين بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠ إلى خمسة في المائة من الضرائب والرسوم المبينة في القانون المشار إليه في السنة المالية ١٩٤١ - ١٩٤٢ فيما عدا :

(أولاً) ضريبة الأقطان لكل ممول لا تتجاوز قيمة الضريبة المستحقة عليه جنهين في السنة .

(ثانياً) عوائد الأملاك المبينة .

(ثالثاً) ضريبة كسب العمل لكل ممول لا يزيد مجموع ما يستولى عليه من الإيرادات المبينة في المادة ٦١ من القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ على مائة وعشرين جنهياً في السنة، ولكل عامل ومستخدم بالمياومة لا تتجاوز أجرته اليومية ستين قرشاً .

هذان سعر الضريبة الإضافية في هذه الأحوال الثلاث يكون واحداً في المائة .

مادة ٢ - نحذف عبارتنا "تخصص للدفاع" و "للفرض نفسه" الواردتان في المادتين ١ و ٢ من القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠

مادة ٣ - هلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

هامر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٢٢ ذي القعدة سنة ١٣٦٠ (١١ ديسمبر سنة ١٩٤١)

هاروق

هاسر حضرة هاسح الهلالة

ئيس هلس الوزراء

هسين كرى

وزير المالية

ههد الهمد ههدوى

هالخص

قانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٤١ بزيادة سعر الضريبة الإضافية المقررة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٠

قانون رقم ٧١ لسنة ١٩٤١ خاص بمهاد عرض مشروع قانون التمريضة البحرية وشرح القانون الخاص برسوم الإنتاج على البرلمان .

قانون وزارات وقا ٢٦٤ و ٢٦٥ لسنة ١٩٤١ بتعديل المادتين ٥٠ و ٤٤ من اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٣٩ الخاص بفرض ضريبة على إيرادات رموس الأموال المقولة وعلى الارباح التجارية والصناعية وعلى كسب العمل .

قانون رقم ٢٠ بتعديل الأمرين رقم ١١ و ١٥ الصادرين بتاريخ ١٩ بوليه ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٤١

قانون رقم ٢٠ بتعديل الأمرين رقم ١١ و ١٥ الصادرين بتاريخ ١٩ بوليه ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٤١

قانون رقم ٢٠ بتعديل الأمرين رقم ١١ و ١٥ الصادرين بتاريخ ١٩ بوليه ٢٢ سبتمبر سنة ١٩٤١

هالحق بهذا العدد :

مزااة المالية - مصلحة الاموال المقررة - هوزات إدارية .

قانون رقم ١٩٠ لسنة ١٩٤١ بشأن تأليف الغرف التجارية لعافظات والمدريات .

قرارات بإلزام ملاك صادرات غير مبنية بترك الإدارة تقوم بأعمال الرقابة من القارات الجوية بها .

هوان هلاله الهلك

هعطف حضرة هاسح الهلالة مولانا الهلك الهعظم هانعم :

هشنان النيل من الطبقة الثالثة

هلى

هضرة عبد الهمد كازرونى ، من هجار القاهرة .

هوبرتبه البيكويه من الدرجة الثانية

هلى :

هاسح العزة شرف الدين عمر شريف بك ، من أعيان القاهرة .